المملكة المغربية
وزارة العدل
الديوان
المنشوررقم 60

الرباط في 27 يناير 1959

من وزير العدل

الى السيد الرئيس الأول لمحكمة الإستئناف

والى السيد المحامي العام لدى محكمة الاستئناف

بالرباط وطنجة

الموضوع : الجنسية الجزائرية.

لقد بلغ إلى علمي أن بعض الأشخاص الجزائريي الأصل يرفضون أن يوصفوا برعايا فرنسيين في الإجراءات والأحكام القضائية المتعلقة بهم.

وكان من الطبيعي أن يصطدم هذا الموقف بما جرى به العمل لدى المحاكم وكتابات الضبط في المغرب في موضوع الجنسية حتى يومنا هذا نظرا لعدم صدور تعليمات ترمي إلى تغيير العرف المذكور.

فنظرا لاعتراف الدولة المغربية رسميا بالحكومة المؤقتة للجمهورية الجزائرية تبين لي أنه من الضروري ان تعين الخطة الجديدة التي يمكن اتباعها من طرف القضاة ومساعدي المحاكم في مختلف الاجراءات المتعلقة بالأشخاص المشار إليهم سابقا.

فمنذ الآن فصاعدا إذا طلب من شخص ما أن يدلي بمعلومات حول جنسيته بمناسبة تحرير رسم او أثناء القيام باجراء قضائي فصرح بأنه ينتسب الى الجنسية الجزائرية وجب على المحكمة أو كتابة الضبط المعنية بالأمر أن تستجيب الى تصريحه.

وختاما ارجوكم أن تقوموا بتوزيع هذا المنشور الذي يصلكم صحبته مجموعة كافية من نسخه وان تسهروا على تنفيذه بكل دقة والسلام.

عن وزير العدل وبتفويض منه
المدير
الامضاء : علي بن جلون